المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم ورزازات
قيادة أهل ورزازات
الجماعة الترابية ترميكت

قرار رقم 107 بتاريخ: 31 اكتوبر 2023

لرئيس جماعة ترميكت بشأن فتح باب الترشيح لتعيين في منصب مدير المصـــالح بجماعة ترميكت

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة ترميكت

بناء على الظهير الشريف رقم:1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير1958) بمثلبة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436(7 يوليوز 2015) بتنفيذ ا لقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لا سيما المواد 126،96 و127 منه.

بناء على المرسوم رقم 738-77-2 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسب ما وقع تغيره و تتميمه.

بناء على المرسوم رقم 2.11.861 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .

بناء على المرسوم رقم :2.21.580 بتاريخ 31 غشت 2021 المتعلق بالتعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم : D-6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول التعيين في مناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.

بناء على القرار رقم 2522.21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.

بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

بناء على القرار رقم 02 بتاريخ 07 فبراير 2019 القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة ترميكت عن فتح باب الترشيح لشغل منصب **مدير المصالح بالجماعة،**

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة في وجه :

- الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين العاملين بإدارة جماعة ترميكت المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في درجة إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونـوا حاصلين على الأقـل على شهادة أو دبلوم يسمـح بولـوج درجـة متصرف من الدرجـة الثالثـة او درجـة مماثلـة .

- أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعليـــة بصفـــة مرسم أو (5) خمس سنوات بالنسبـــة للأعـــوان المتعاقدين.

المادة الثالثة: يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، وكدا المفوضة له من طرف رئيس المجلس.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح(ة) من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح(ة)
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة)ونبذة عن مساره (ها) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر وكل وثيقة أخرى مفيدة وذات الصلة بطبيعة وحيثيات المنصب المراد شغله.
- نسخة من الشواهد المحصل عليها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة ترميكت، إلى غاية يوم : 12 دجنبر 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو أخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة ترميكت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الجماعة .

ورزازات في : 03 نونبر 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم ورزازات.

P Le Gouverneur. P. Ordre
Le Secrétaire Général
Signé: Omar BELIMAM

حرر بترميكت في :.....

إمضاء: رئيس جماعة ترميكت

الرئيس
يوسف شيري